



توجيهات الخدمة المدنية رقم (2) لسنة 2020

توجيهات الخدمة المدنية رقم (2) لسنة 2020 بشأن إجراءات الوقاية من مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) في الجهات الحكومية

أصحاب السمو والمعالي والسعادة الوزراء ورؤساء المؤسسات والهيئات العامة والأجهزة الحكومية الموقرين،
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

تهدف هذه التوجيهات إلى بيان الاحتياطات والإجراءات اللازمة للوقاية من مخاطر انتشار فيروس الكورونا (كوفيد - 19) في الجهات الحكومية الخاضعة لأحكام قانون الخدمة المدنية، وكيفية التعامل مع فترات غياب الموظفين عن العمل بناءً على تعليمات وزارة الصحة. وذلك على النحو التالي:

أولاً: الإرشادات الوقائية:-

يتعين على الجهات الحكومية والموظفين الالتزام بتنفيذ التوجيهات الصادرة من قبل وزارة الصحة بما من شأنه صون الصحة العامة وحماية جميع الموظفين والأفراد المتواجدين في مواقع العمل المختلفة من مخاطر انتشار فيروس كورونا (كوفيد-19)، والتي تتطلب تضافر جهود الجميع.

أ- توفير المعلومات للوقاية من انتشار العدوى:

يتعين على الجهات الحكومية التركيز على إذكاء الوعي الوقائي لدى جميع الموظفين حول هذا المرض وتعميم كل ما يصدر عن الجهات المختصة من إرشادات وقائية بصورة فورية لمواجهة مخاطر انتشار العدوى لفيروس كورونا (كوفيد-19).

ب- السلوكيات السليمة والأمانة في مواقع العمل:

يتعين الالتزام بالإرشادات الموصى بها من قبل وزارة الصحة لتجنب الإصابة من حيث اتباع ممارسات النظافة الشخصية السليمة والممارسات الغذائية الأمانة والسلوكيات السليمة وعلى الأخص ما يلي:

1. غسل اليدين بالماء والصابون جيداً بشكل دوري، مع الحرص على استخدام معقم اليدين.
2. تنظيف الأسطح والأشياء التي يتم استخدامها بشكل متكرر وتعقيمها جيداً بصورة دورية.
3. غط فمك عند السعال أو العطاس، وتخلص من المناديل المستخدمة بالطريقة الصحيحة.
4. تجنب لمس أي شخص يعاني من الحمى والسعال.



توجيهات الخدمة المدنية رقم (2) لسنة 2020

ثانياً: الإجراءات الوقائية :-

- 1) ينبغي على الجهات الحكومية توجيه الموظفين والأفراد الذين تظهر عليهم علامات أو أعراض تشير إلى احتمال الإصابة بفيروس كورونا (كوفيد-19)، لاتخاذ الاحتياطات الوقائية وفقاً لمتطلبات وزارة الصحة للتعامل مع هذه الحالات.
- 2) عدم مخالطة الأفراد المشتبه في إصابتهم بفيروس كورونا (كوفيد-19) للآخرين وطلب المساعدة من قبل الجهة الطبية.
- 3) يتعين على الجهات الحكومية وقف العمل بنظام البصمة للحضور والانصراف لمدة أسبوعين كإجراء احترازي مع قيام إدارة الموارد البشرية بتوفير سجلات للتوقيع عليه يدوياً من قبل الموظفين إثباتاً للحضور والانصراف والخروج أثناء الدوام الرسمي أو تفعيل نظام البطاقة إن أمكن.
- 4) يتعين على الموظف الذي يعتقد أنه تعرض أو خالط شخص مصاب بفيروس كورونا (كوفيد-19) البقاء في مقر سكنه والاتصال على الرقم (444).
- 5) يتعين على الموظف الإفصاح عن ما إذا كان قادماً من إحدى البلدان المصابة بفيروس كورونا (كوفيد-19) أو مخالطاً بأحد المسافرين إليها والتواصل على الرقم (444).
- 6) ينبغي على جميع الموظفين إذا ظهرت أعراض مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) على أحد أفراد الأسرة أو الأقارب توجيههم للتواصل على الرقم (444) للحصول على الرعاية الطبية الوقائية في مرحلة مبكرة.

ثالثاً: حماية الموظفين من مخاطر العدوى :-

يتعين على الجهات الحكومية اتخاذ كافة الاحتياطات والإجراءات اللازمة لحماية الموظفين المشاركين في رصد الحالات المشتبه إصابتها بالمرض أو تقديم الرعاية الطبية لمرضى فيروس كورونا (كوفيد-19) أو تقديم الخدمات المباشرة للجمهور من حيث:

1. إحاطتهم بمخاطر المرض والتعامل مع المرضى من خلال التوجيه والإرشاد.
2. توفير معدات الوقاية الشخصية اللازمة لحماية اليدين والعين والوجه والجهاز التنفسي.
3. حماية الموظفين من التعرض للمواد الكيميائية المستخدمة في عمليات التنظيف والتطهير.



توجيهات الخدمة المدنية رقم (2) لسنة 2020

رابعاً: التعامل مع فترات غياب الموظفين عن العمل بسبب فيروس كورونا (كوفيد-19) مع مراعاة تعليمات الخدمة المدنية رقم (3) لسنة 2018 بشأن الإجازات التي تمنح للموظفين الخاضعين لقانون الخدمة المدنية الصادرة بتاريخ 14 مايو 2018م، فإنه في حال توصية الجهة الطبية المختصة بخضوع الموظف للحجر الصحي أو ضرورة بقائه في المنزل، يتعين على المعنيين بالموارد البشرية في الجهات الحكومية معالجة فترات غياب الموظف بالتوظيف الدائم، والتوظيف المؤقت، والتوظيف بعقد لغير البحرينيين، والتوظيف الجزئي، بحسب المدة التي تقررها الجهة الطبية المختصة وذلك وفقاً للقواعد والشروط المعتمدة في الخدمة المدنية لإجازتي مخالطة مريض بمرض معد وإجازة الحجر الصحي المنصوص عليها في البندين (7) و(8) من المادة رقم (31) من اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية الصادرة بقرار رقم (51) لسنة 2012.

وتفضلوا بقبول فائق التحية والاحترام،،،

أحمد بن زايد الزايد
رئيس ديوان الخدمة المدنية

صدر في: 2 رجب 1441هـ

الموافق: 26 فبراير 2020م

- نسخة منه لأصحاب السمو والمعالي والسعادة نواب ومستشاري سمو رئيس الوزراء.